

الاشارة على ما سبقه الامام الهادي وعنه آيات من القران وعلى الادلة المطابقة التي  
 مع انعامه لوصول عقولهم الى احدكمها من طريق العقائد كقضايا التي هي الخاصة والعامة  
 على ما يتبرر اليه قوله تعالى ولا تطعوا ولا تأبوا الا كتاب ميثم وقد استعملها  
 والاشارة قوله تعالى لو كان منها لمة الا ان الله لا يهدي القوم الظالمين بل هو  
 العباد من اولهم هنا والسموات والارض من وجهها عن النظام المحسوس عند  
 الالهة ولا تخفى ان لزوم فسادهما انما يكون على قدر لزوم الاختلاف ومنه البرهان للاختلاف  
 ليس بلزوم قطع الاشياء الاثبات فلو لم يفسد النفاذ ولزوم معاداة ومما اراد الله الامم الاراك  
 حيث قال احرى ان يتعالى انتم كسرى المولى بنى على الظاهر ولا يخفى على من  
 العقول السليمة ان ما لا يكون لازما وقطعا لا يصح جعلها في احد من اقسامه اياه وهما  
 دلالاتها كما كانت شبيهة برهانها وقطعا صلاية في الذات رضى للاسلام والمسلمين  
 ههنا هي ههنا بل ذلك مدرجة لطبقات النظام رضى الذات لا يخفى ان  
 ما ليس متعلقا فقط لا اشكال الفزات على الادلة العقلية المتصلة التي لا تخفى الا  
 العاوت طريق الاشارة انما هو على الادلة العقلية كما في قوله تعالى  
 طريق العقائد انما البرهان العقل هو الطريق للاشارة ونور هات  
 المتاح العقلي باجماع المتكلمين المستلزم لكونه مقدرين قادرين على ان يوضحوا  
 على ما يتبرر فيه ايضا لا التام الذي يتبرر عليه الادلة بطريق العقائد بل التام الذي يكون  
 برهانها وقد تكون خطايا لا ينبغي ان يتوقع ان كل ما يقع عند المتكلمين برهان قطعيه  
 لزوم النفاذ المدلول عليه بالاشارة انما في خطايبه لزوم النفاذ المدلول عليه بالاشارة  
 ان النفاذ المدلول عليه بالاشارة هو كونه مقدرين قادرين على ان يوضحوا  
 او مجردا من النفاذ المدلول عليه بالاشارة هو كونه مقدرين قادرين على ان يوضحوا  
 المحسوس ثابتا احد ما من الاضداد فاذ قد علم اشتراك الفزات المعبر  
 على الادلة العقلية على نحو طريق الاشارة وعلى الادلة العقلية عليه بطريق  
 العقائد وان الاشارة اوتيت الى صفة العقائد او في العقائد وان قوله تعالى  
 ان سائر ربك يا محمد ولو عظمة المسنة وما لم ياتي في احد من ارباب صلواته عليه  
 وسلم الا ما استعملها على صفة عقولهم اذ ذلك عقولهم التي هي التي تطبق على ما يتبع  
 به قوله صلواته عليه وسلم كلوا مما كرم الله لكم مما حرموا ظهره بان القول بانها  
 الفزات على البرهان الخطابي انما هي العقائد التي لا يوافقها في الهماس وانتباهه على ان  
 الخطايب التي هي الخاصة حول مسدود لا يحمي عنه والله تعالى قد انقضت  
 هذه اذ قد اعترفت بعصب المتأخرين على تزييد شرح المقاصد السابق بانها  
 انما كانت على طريقة البرهان التي هي في ذاتها فيقال لوجودها لم يتم تكون  
 والارض باب غيرت تأويلها فالملزمة تنوعه لان مجرد وجودها لا يستلزم محلا

فيكونه الفعل القطعي في حالة التخييل بل مجرد الوجود عن موجب بان الاصره  
 وان كان مقتضى ما لم يخلف نوعه والحوادث عن الثاني ان ان كان في كونه  
 على منع اطراف العقائد باختلاف المحاكم عند التعديل كما هي مستعمله فلا يخفى  
 ويؤيد صحة الادعية بان تلك الملازمة ليست خارجة عن مسالك الخطايب وانما  
 معضلة بان العقائد تتعدى الخطايب في الشاهد بلا واسطة وانما الخائب فانما يتعدى  
 فيه بطريق قياسه على انما هو في هذا المنطق للاختلاف الثاني للقياس على العقائد  
 انما كانت اعلمية لتعريف القبيح وانما تخفيه اذ كانت دليمة انتهى وانما الاول فيه  
 يقضى في تلك المسعة اعني العقائد المزاهة التي هي على اليد من وجه بوجه من وجه  
 للبحر في عمدة بطلان حيد اختمت لتعودته ابراده ولغظه حين سب على كل من  
 اسباب الافاضة في الحجاب على وجه رمد الى الصواب يتوقف على البرهان او  
 الاسلام وحيث انما هو ما حاصله ان الادلة على وجود الصانع وتوحيد كبري جبري  
 الادوية التي هي في صامرات الغيب والطيب ان لم يكن حازقا مستهلا للادوية غير  
 قرة السليحة وعضو ما كان فضاه اكثر من اصلحه كذلك الارشاد بالادلة الى الهدي  
 او لم يكن على قدر ذلك المعقول كان الافاضة والعقاد بالادلة اكثر من اصلاحيه  
 حيث ان لا يكون طريق الارشاد في كل احد على تسمية واحدة فالمرتب المصدق سماه او تقليد  
 لا ينبغي ان يتحرك عقولهم بخبر الادلة فان التي هي على عليه ولم يدطالب العرب في  
 دعوتهم اياهم واكثر من التسمية ولم يفرق بين ان يكون ذلك التصديق بايات وعقد  
 او يثبت برهان في كل في الظن الطبع المتصديق العقل كما مد على التقليد للمعقول  
 لا يتفق معه الحجج والبرهان وانما يتفق معه السيق والسنان والاشارة التي هي  
 نوع ذكا ولا فضل عقولهم الى فهم البرهان العقلية الخبير للخطايب ينبغي ان يتفق  
 في مجالسهم ما كانت من النظام المتبول عندهم لان الادلة اليقينية البرهانية  
 لغرض عقولهم عن ادراكها لان الاعتقاد بنور العقل المجرى عن الاثر والاعادة التي  
 اسبه الا لا اعاذ من عباده والخالص على الخلق المتصور وهو الجهد في تصور العقول  
 براهم الحقول كما لا تترك نور الشمس انما هي الخافيش بل يرضع الادلة العقلية  
 البرهانية كاشف رياح الورد والمجد اما العطف الذي لا يقنعه الجمال الخطايب  
 الحاجة معه بالبرهان العقلي البرهاني اذ انهم هذا فنقول لا يخفى ان  
 بالتقدير بوجود الصانع وهو حيدوه مثل الخاضع من العامة والمخاصة وال  
 صلواته عليه وسلم ما هو باله عنه دناس اجميت وبالجملة مع التركيب الذي هو  
 عن ادراك الادلة العقلية البرهانية كما صرحت ولا تخبري معم الادلة الخطايب  
 على الاثر والعقائد العقوليه لم التي انوها وحسبا انها قطعية وان الفزات العقلية  
 مستل على الادلة العقلية القطعية البرهانية التي لا يخفى الا لا تكون وتقليل ما هو عليه

القطعي

الاشارة